

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٤٧ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُجدد ندب كل من السادة المستشارين الموضحة أسماؤهم للعمل بمكتب شؤون أمن الدولة

لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١ طوال الوقت على الوجه التالي :

السيد القاضي / عبد المجيد محمد إبراهيم النظامي - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
رئيساً للمكتب .

السيد القاضي / أحمد يوسف معروف حسن حافظ - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد القاضي / فهمي منير فهمي إبراهيم - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

يندب السيد القاضي / صفوت عبد المنعم محمد أبو الخير - المستشار بمحكمة استئناف قنا
للعمل بـ مكتب شؤون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١ (طول الوقت) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٥ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب